

مللقى الأبحر

@ 227 @ المشائخ ، ويحبس الرجل لنفقة زوجته لا والد في دين ولده إلاّ إن أبى من الإنفاق عليه ، ولو مرض في الحبس لا يخرج إن كان له من يخدمه فيه وإلاّ أخرج ، ولا يمكن المحترف